

# الدرس 8 / شرح موطأ الإمام مالك / كتاب الصيام / للشيخ خالد

## الفليج

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم صلي وسلم قال في باب صيام اليوم الذي يشك فيه حدثني يحيى عن مالك انه سمع - [00:00:00](#)

اهل العلم ينهون عن ان يصام اليوم الذي يشك فيه من شعبان اذا نوى به صيام رمضان ويرون ان على من صامه على غير رؤية ثم جاءت ثم جاء الثبوت انه من رمضان ان عليه قضاؤه - [00:00:10](#)

ولا يرون بصيامه تطوعا بأسا قال قال مالك وهذا الأمر عندنا والذي ادركت عليه اهل العلم اهل العلم ببلدنا باب جامع الصيام حدثني يحيى مالك عن ابي النظر المولى عمر ابن عبيد الله عن ابي سلمة وعبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا ان نقول - [00:00:24](#)

لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان - [00:00:44](#)

وحدثني عن مالك عن ابي الزناد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل ومن قاتله وشاتمته فليقل اني صائم اني صائم. وحدثني عن مالك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده - [00:00:54](#)

فمن صائم اطيب عند الله من ريح المسك؟ انما يذر شهوته وطعامه وشرابه من اجله فالصيام لي وانا اجزي به. كل حسنة بعشر امثالها الى سبع مئة ضعف الا الصيام فهو لي وانا اجزي به. حدثني عن مالك عن عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة انه قال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة - [00:01:14](#)

اغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين وحدثني عن مالك انه سمع اهل العلم لا يكرهون السواك للصائم في رمضان. في ساعة من ساعات النهار لا في اوله ولا في اخره قال ولم اسمع احدا من اهل العلم يكره ذلك ولا ينهى عنه. قال قال يحيى وسمعت مالكا يقول في صيام ستة ايام بعد الفطر من رمضان - [00:01:34](#)

انه لم يرى احدا من اهل العلم والفقه يصومها ولم يبلغني ذلك عن احد من السلف وان اهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وان يلحق برمضان هذا ما ليس منه اهل الجهالة والجفاء. لو رأوا في ذلك رخصة عند اهل العلم ورأوهم يعملون ذلك. قال يحيى سمعت مالكا يقول لم اسمع احدا من اهل العلم والفقه ومن يقتل - [00:01:54](#)

ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن. فقد رأيت بعض اهل العلم يصومه واراها كان يتحراه. طيب الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال تعالى باب صيام اليوم الذي يشك فيه - [00:02:14](#)

اما اليوم الذي يشك فيه اختلف في المراد به منهم من قال ان يوم الشك هو يوم الثلاثاء الذي لا يحول لا يحول فيه او لا اه يحول فيه غيب ولا قتر. عن رؤية هلال رمضان. فاذا كانت السماء صحوا ولم يكن لك - [00:02:34](#)

الى قطر فلا يجوز ان يصام اليوم الثلاثاء فقالوا هذا هو يوم الشك اما اذا كان هناك غيب وقدر فلا يسمى هذا يوم شك وقد اوجى بعض الفقهاء صيام هذا اليوم والصحيح - [00:02:59](#)

ان اليوم الذي يشك فيه هو اليوم الذي يحول فيه الغيم عن رؤية هلال رمضان اما ما كان صحوا فان هذا يكون بين وواضح وليس فيه شك انه ليس من رمضان - [00:03:16](#)

وقد جاء عن صلة ابن زفر عن عن رضي الله تعالى عنه انه قال من صام اليوم الذي يشك فيه من صام اليوم الذي يشفى فقد عصى ابا القاسم فجعل صيامه معصية لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:35](#)

فهو حديث صحيح رواه ابو اسحاق السبي عن صلعا عمار وجاء في الصحيح عن ابي هريرة انه قال لا تقدموا رمضان بصيام يوم ولا يومين ويدخل في هذا اليوم يومين هو يوم - [00:03:54](#)

يوم الشك يقول ذلك انه سمع اهل العلم ينهون عن ان يصام اليوم الذي يشك فيه من شعبان اذا نوى به صيام رمضان. فقله اذا نوى به صيام رمضان كأنه تقييد - [00:04:08](#)

انه اذا دواه نفلا لا يدخل في النهي والصحيح انه يدخل في النهي ولو كان ولو كان بغير نية من رمضان لان منهم من يرى يقول اصوم اليوم الذي شفاء كان رمضان كان عنه والا بكم من رمضان فانا متطوع. نقول هذا الصيام لا يجوز - [00:04:22](#)

فاذا داوى به اذا نوى به نافلة او نواه تطوعا نقول ايضا لا يجوز الا ان يوافق صوما يصومه يعني وافق اليوم الذي يشك فيه يوم الاثنين وهو ممن اعتاد صيام الاثنين - [00:04:41](#)

قل لا حرج في صيامه او كان يصوم يوم الفطر يوم ووافق اليوم الذي يصوم فيه اليوم الثلاثين فلا حرج لك. اما ان يبتدأ التطوع في اليوم الثلاثين فهذا الذي لا يجوز - [00:04:55](#)

سواء دواه من رمضان او دواه نافلة واما قوله اذا نوى اذا صام بدون رؤية وقال اذكار رمضان فهو عن رمضان وان لم يكن فهو نافلة قال هنا انه يقضي ذلك اليوم حتى ولو وافق رمضان - [00:05:09](#)

لان نيته مترددة ولان الوجوب لم يتعلق به ايضا بعد لان الوجوب متعلق بالرؤية فقبل الرؤيا ليس هناك ما يتعلق بوجوب الصيام عليه فيكون صيامه نافلة والدفل لا يجزي عن الفرض النفل لا يجزي عن الفرض. فلا بد من تبييت النية على ان الصيام - [00:05:26](#)

فورم وتقديم الشيء قبل سببه لا يجزئ لا يجزئ عن الفرض بخلاف ان يقدمه على شرطه. تقديمه قبل السلام لا يجوز بخلاف يقدمه على شرطه قال هدى اسامة هو دخول دخول رمضان - [00:05:48](#)

فرمضان لم يدخل بعد لم يدخل بعد لكن لو صار وهو مسافر من شروط يعني هل آآ هل يجب الصيام على المسافر؟ يقول لا يجب لكن لو صام صح صيامه - [00:06:06](#)

قال هدى آآ ثم جاء من رمضان ان عليه قضاؤه ولا يرون بصيامي تطوعا بأسا. والصحيح ان صيام تطوع ليس بصحيح ولا يجوز ذلك يذهب الى ان صيام يوم الشك تطوعا لا حرج فيه - [00:06:18](#)

والذي اه عليه المحققون ان صيام الشك لا يجوز لقوله صلى الله عليه وسلم من صام لقول عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم ولقوله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصيام يوم ولا يومين - [00:06:38](#)

فمذهب مالك في النهاية عن سبب الشك هو يتعلق باي شيء ان ينويه من رمضان فيقول ينهى عنه وكأنه قصر الشك ان يجعله رمضان وذهب اخرون لان الشك هو الذي - [00:06:54](#)

لا يحول فيه غيب وقت عن رؤية الهلال فقال لم يكن هناك غيب وقدر جاز اذا كان اذا كان السماء صحوا فلا يجوز. واذا كانت غيب وتر فانه يصوم بل اوجب الحنابلة صيام هذا اليوم ولم يسموه يوم شك. والصحيح - [00:07:07](#)

انه يوم شك سواء كان بغيم او قتر او بدون ذلك قال ما لك وهذا الامر عندنا والذي ادركت عليه اهل العلم بلا دين. اي هذا مذهب اهل المدينة ثم قال باب جامع الصيام حدثنا عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عائشة - [00:07:26](#)

النقات كانوا لم يصوموا حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رجل استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان ويدل على فضل - [00:07:44](#)

اكثر الصيام وان النبي كان يصوم حتى يقال لا يفطر وكان لمن يفطر حتى يقال لا يصوم. وكان اكثر صيامه في شعبان صلى الله

عليه وسلم والصيام كما قال وسلم عليك بالصيام فانه لا عدل - [00:07:58](#)

تلاعب عنده لا عدل له اي لا مثيل له ولا شيء يوازنه. قد جاء عند النساجح البوابة رضي الله تعالى عنه وروى عن ابي الزناد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة. فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل - [00:08:12](#)  
بين امرؤ القاتلة وشافر يقول اني صائم اني صائم. ثلاث مرات وجابر ان يقولها مرة واحدة واختلفها العلم هل يقولها في نفسه؟ او او يجهر بها والصحيح على حسب صيام كان فرض الجهر وان كان نفلا - [00:08:30](#)

في عرس الرياء اسر بها فيمدح نفسه من ذلك. اما ان كان فرضا فانه يجهر به ان يمنع خصمه وليمنع ايضا نفسه وايضا دليل ان صيام جنة يستجد بها من دار جهنم ومن عذاب الله عز وجل. فاذا خدشها في الذنوب والمعاصي انخدشت - [00:08:46](#)

وتقطعت فالنبي نهى عن الرفث والجهل والجهل يدخل في عموم الذنوب والمعاصي. ثم روى عن ابي الزناد عن ابي هريرة انه قال الذي نفسي بيده لخروف بالصائم اطيب عند الله من ريح المسك عندما يذر شهوته وطعامه وشرابه من اجلي فالصيام لي وانا اجزي به كل حسب عشر امثال اسباب الضعف الا الصيام فهو لي - [00:09:05](#)

وانا اجزب وهذا معنى قوله اصب لي اي انه لي من جهة الجزاء. فمضاعفة اجره على الله سبحانه وتعالى واذا كان المضاعف والمعطي هو الله فلا تسأل عن عطائه. والله يقول انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب. وشهر رمضان هو شهر الصبر - [00:09:28](#)

حيث تجتمع فيه انواع الصبر كلها. فالصائمون اجرهم عند الله بغير حساب وفيه ايضا فضل آخى خلف ابن الصائب وانه اطيب عند الله من ريح المسك. وفي ايضا ان الصيام الحقيقي هو من يذر شهوته وطعامه وشرابه. وترك المعاصي - [00:09:47](#)

الذنوب هو الصيام الحقيقي ثم روى من طريق ما لك عن عم ابي سهيل عن ابي مولى التيمي عن ابي هريرة الذي مر معنا بالنسائي انه قال دخل وفتحت ابواب الجنة وغلقت ابوابه وصفد الشياطين وهذا - [00:10:05](#)

هو الطريق الصحيح عن ابي هريرة في البخاري ومسلم. ثم روى قال مالك انه سمع اهل العلم لا يكرهون السواك للصائم. لما ذكر

فضائل الصيام وان شهر رمضان فيه فضائل كثيرة - [00:10:17](#)

وفضل من صام وفضل من ادرك رمضان واقامه وصامه ذكر ذاك بعض الامور التي يكرهاها اهل العلم للصائم وهي فيها خلاف. من

ذلك اول السواك هناك ممن يكره السواك للصائم في العشي - [00:10:31](#)

ولا يكرهه بالغداة بمعنى يقول تسوك ما لم تزل الشمس هذه ما لم يدخل وقت العشي تسوك من طلوع الفجر الى العشي لك ان تتسوك وكرهه بعد العشي لقوله صلى الله عليه وسلم استاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي وهو حديث منكر وباطل ولا يصح النبي صلى الله

عليه وسلم في النهي عن السواك - [00:10:49](#)

صائب حديث وعم قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق عليهم تمارة بالسواك مع كل صلاة دليل على مشروعة اسواق للصائم

ولغيره. فالصائم يصلي وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم المصلي ان يتسوك - [00:11:12](#)

فهذا كما قال ذلك لا يكرهون السواك للصلاة في رمضان في ساعة من ساعات النهار ومن كرهه في العيش دون الغداة الاحاديث الذي

احتج به حديث منكر ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:26](#)

وقال ذلك يقول في صيام ستة ايام بعد الفطر من رمضان اللي هي صيام ستة من شوال انه لم يرى احدا من العلم والفقهاء يصومها

ولم يبلغني ذلك عن احد السلف وان اهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته - [00:11:40](#)

وان وان يلحق برمضان ما ليس منه اهل الجهالة والجفاء لو رأوا في ذاك رخصة عند اهل العلم ورأوه يعملون ذلك مراد مالك بهذا

الحديث ان صيام ستة من شوال انه ليس عليه عمل في المدينة. ولم يدرك احدا يصوم ولكن عندنا في هذا الباب حديث سعد بن

سعيد - [00:11:54](#)

الذي هو اخو يحيى بن سعيد وعبدالله بن سعيد باسناد عن عن ابي ايوب الانصاري عند مسلم انه قال من صام رمضان واتبعه ستة

من شوال فكأنما صام الدهر واختلف في رفعه ووقته - [00:12:17](#)

ويحيى بن سعيد ووصله ورفع اخوه سعد ويحيى اوثق الا انه عند احمد ابن حديث ثوبان مولى وسلم انه قال من صام رمضان

واتبعه ستة ايام دون قيد شوال فكأنما صام الدهر - 00:12:30

وعلى هذا نقول يشرع صيام ستة من شوال ويشرع ان يتبع رمضان ستة ايام من اي شهر بعد رمضان. من صام رمضان واتبعه ستة ايام فكأنما صام الدهر كله ولا يشترط في هذا الفضل ان تكون من شوال بل - 00:12:44

يجوز ان يجعلها من ذي القعدة ومن ذو الحجة متى ما صام ستة ايام بعد رمضان ينزل الزنة من صام السنة كلها فقد جاء حديث هريرة ان اليوم بعشرة ايام تبي الاصابع ستة ايام كأننا صام - 00:13:02

ستين يوما والشهر بعشرة اشهر فمجموعها سنة كاملة ومالك هنا يقول لم يرى نقول ثبت الحديث فيكون صيامه مشروع ستة ايام من شوال. قال يحيى سمعت يقول من لم اسمع العلم - 00:13:15

يده عن صيام يوم الجمعة وهذا ايضا مخالف لحديث النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة وجاء ابن عبد الله الذي في الصحيحين في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:31

نهى عن صيام يوم الجمعة وقال جويرية عندما صامت هل تصومين غدا؟ قالت لا. قال اذا افطري والنبي صلى الله عليه وسلم لا تخص لا تخص الجمعة بصيام ولا ليلها - 00:13:41

بقيام فالجموع على كراهية الصيام يوم الجمعة والصحيح ان افراد الجمعة بالصيام لا يجوز وقد ثبت عن بعض الصحابة كابن مسعود وغيره انه كان يفيض صيام يوم الجمعة لكن يعتذر له - 00:13:56

لو لم يبلغه النهي من النبي صلى الله عليه وسلم. واما النبي فلم يصح عنه لم يصل صلى الله عليه وسلم لو كان يصوم الجمعة وحدها وانما كان يصوم بعض اصحابه رضي الله تعالى عنهم - 00:14:11

وقول مالك هنا ده كله خالف لحديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول صيامه حسن نقول حسن اذا صام يوما قبله او يوما بعده. اما افرادة بالصيام فهذا مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم. ومخالف لحديث النبي صلى - 00:14:26

الله عليه وسلم والله تعالى اعلم. سيوفق الجمعة يصوم. لان الصيام ليس الجمعة وانما الصيام الداود هناك فرق بل يقصد الجمعة بل يقصد صياما يصومه. لو وافق عرفة يقول صل الجمعة ولو كنت هذا الجمعة. ايش؟ لانه - 00:14:44

ما قصد بالقصد اعرفها فالإضراب المقصود ما هو يقول لا بأس بصيام الدهر من افضل الايام التي خذ له ذكر ولا قبل. نسخة تقضي في التحقيق. السواك. قالوا يروى بالقلب نصح رجل - 00:15:04

وصل بخاري؟ لا وصل بيد الله هو. متروك الحديث. البخاري قال ويذكر نقلت نقل وذهب قليل قال البخاري يروى بانه ضعيف لا يصح في عاصمة بين الله وهو بعض يتهم بالكذب وبعضه يصححه لكن منكر الحديث - 00:15:31

قصر اهل المدينة. يقول ابو عمر انه لم يبلغ ذلك حديث ابي ايوب على انه حديث مدني لكن يعتبر لها النابي وقد يكون حدث به غير المدينة. هذي من غرائب مالك. كيف يعني - 00:15:59

يعني كيف وهو حديث بدني ليس حديث كوفي كلاهما يدل ان هناك ما يجهل الخطاب على جلالته وعظيم علمه مسألة الاستعداد وقال شغلني السبخ بالاسواق. شيخ الله يبارك فيك. بالنسبة للسواك انا سمعت ان استخدامه من السنة انه يكون باليسار. ما في سنة - 00:16:19

دأبا كيقول شيخ الاسلام ولا اعلم اماما يقتدى به يقول كلهم يقولون بالسواك بس باليسار ويبدأ بالجهة اليمين كيف الواسع؟ يده بالشمال اليمين يطعن به ارفق ليس عندنا لكن كما قال شيخ الاسلام ان قل لا اعرف لما يقتدى به يرى التصب الى الشمال يده الشمال. بعض الفقهاء يقول - 00:16:52

اذا كان باب التنظيف يبدأ بشقه الايمن بابذات الاذى بعد ما حيث اشتاقوا يستاكوا عرضا آآ كلها ما تصح من قوله في الناس خاصة تأمين. تأمين. مش صحيح. كما يقول ان الصحيح مجالس صحيح. الصحيح حديث صحيح. في علة حديث فيها - 00:17:22

فعلا الوقف والامر الثاني هلا فيها ثوبان فيه فان صيام اليوم بعشرة ايام بين سنة عشرة بصيام الدهر صيام السنة. الشاب عشرة اشهر ستة ايام بستين يوما صح؟ يكون صام الشهر سنة كاملة. واذا قال من صامها هي من كل شهر كأنما صار الدهر. صح - 00:17:54

صحيح فصيام ذلك يقصد شهر. شهر شهر فمن صام رمضان واتم ست ايام من صام ثلاثة ايام البيض او ثلاثة ايام كل شهر صام الدهر مرتين حديقة عند احمد شوال؟ لا. شيخ الله يبارك فيك هذا من باب يعني الحسنة بعشر امثالها يعني. اي نعم. هل يتفاهم -

00:18:23

بفضل الله الصيام يعني اذا حسن اسلام العبد اذا حسن اسلام العبد حصل المضاعف سبع مئة حسنة وليس لكل احد ليس ليس لكل احد مضاعفات حسنة. وانما اذا اسلم العبد فحسن اسلامه كانت حسنة ثلاث مئة ضعف - 00:18:44

يدل على ان اصحاب الكبائر ما يحصلون التضعيف هذا - 00:19:04